[108] ومن منع أجيرا أجره فعليه لعنة ا. [24255] 3 - وفي (عقاب الأعمال) بإسناده تقدم في عيادة المريض (1) عن رسول ا (صلى ا عليه وآله) قال: ومن ظلم أجيرا أجره أحبط ا عمله وحرم عليه ريح الجنة، وريحها يوجد من مسيرة خمسمأة عام. ومن خان جاره شبرا من الأرض طوقه ا يوم القيامة إلى سبع أرضين نارا حتى يدخله نار جهنم. [24256] 4 - وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء (1) عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): إن ا غافر كل ذنب إلا من أحدث دينا أو اغتصب أجيرا أجره، أو رجل باع حرا. [24257] 5 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) نقلا من كتاب المحاسن عن الصادق (عليه السلام) قال: أقذر الذنوب ثلاثة: قتل البهيمة، وحبس مهر المرأة، ومنع الأجير أجره. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموما (1)، وخصوصا (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). _____ 3 - عقاب الاعمال: 331 / 1. (1) تقدم في الحديث 9 من الباب 10 من ابواب الاحتضار. 4 - عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2: 33 / 60 واورده في الحديث 2 من الباب 79 من ابواب جهاد النفس ونحوه عن الكافي في الحديث 4 من الباب 11 من ابواب المهور. (1) تقدمت في الحديث 4 من الباب 54 من ابواب الوضوء. 5 - مكارم الاخلاق: 237 واورده في الحديث 2 من الباب 53 من ابواب احكام الدواب. (1) تقدم في الباب 7 من ابواب الدين. (2) تقدم في البابين 3، 4 من هذه الابواب وفي الحديث 3 من الباب 22 من ابواب الدين. (3) ياتي في البابين 13، 17 من هذه الابواب وفي الحديث 4 من الباب 11 من ابواب المهور (*)
